الوحدة 6

ورقة معدة للتوزيع:

استبيان بشأن عملية الحصر

*نموذج استبيان لتحديد عناصر التراث التراث الثقافي غير المادي عند إعداد قائمة حصر واحدة أو أكثر[[1]](#footnote-1)\**

|  |  |
| --- | --- |
| 1 - | تحديد عنصر التراث الثقافي غير المادي |
| 1.1- | اسم العنصر كما تستخدمه الجماعة المعنية |
|  |  |
| 1.2- | عنوان مختصر ومفيد لعنصر التراث الثقافي غير المادي (يشير إلى مجال أو مجالات التراث الثقافي غير المادي الذي ينتمي إليه/إليها) |
|  |  |
| 1.3- | الجماعة (أو الجماعات) المعنية1 |
|  |  |
| 1.4- | الموقع الطبيعي لعنصر التراث الثقافي غير المادي، ونطاق ممارسته ووتيرتها2 |
|  |  |
| 1.5- | وصف مختصر لعنصر التراث الثقافي غير المادي (ويفضل ألا يتجاوز200 كلمة) |
|  |  |
| 2 - | خصائص العنصر |
| 1.2- | الممارسون/المؤدون المعنيون بشكل مباشر بأداء عنصر التراث الثقافي غير المادي وممارسته (بما في ذلك الاسم والسن والجنس، والفئة المهنية إلخ) |
|  |  |
| 2.2- | مشاركون آخرون معنيون بالعنصر ولكن بطريقة لا ترتقي إلى ممارسته وأدائة وإنما يساهمون في إدامة ممارسته أو يسهلون عملية ممارسته ونقلها (مثل الذين يُحَضِّرون مكان أو مسرح الأداء أو الأزياء أو الذين يقومون بمهام التدريب أو الإشراف أو الرعاية) |
|  |  |
| 2.3- | اللغة/اللغات المستخدمة في أداء أو ممارسة العنصر |
|  |  |
| 2.4- | العناصر المادية المرتبطة بممارسة العنصر ونقله (نحو الأدوات/المعدات، الأزياء، الأماكن، والأدوات الطقوسية (إن وجدت)) |
|  |  |
| 2.5- | عناصر غير مادية أخرى (إن وجدت) مرتبطة بممارسة العنصر المعني ونقله  |
|  |  |
| 2.6- | الممارسات العرفية (إن وجدت) التي تحكم الانتفاع بالعنصر أو أي جانب من جوانبه3 |
|  |  |
| 2.7 | طرائق النقل إلى الأعضاء الآخرين في الجماعة |
|  |  |
| 2.8 | المنظمات المعنية (منظمات المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية أو غيرها، إن وجدت) |
|  |  |
| 3 - | حالة العنصر: قدرته على البقاء والاستدامة4 |
| 3.1- | التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بالأداء المتواصل للعنصر في إطارالجماعة/الجماعات المعنية  |
|  |  |
| 3.2- | التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بانتقال العنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية |
|  |  |
| 3.3- | التهديدات التي تحدق باستدامة الانتفاع بالعناصر المادية والموارد (إن وجدت) المرتبطة بعنصر التراث الثقافي غير المادي. |
|  |  |
| 3.4 | قابلية استدامة عناصر التراث غير المادي الأخرى (إن وجت) المرتبطة بالعنصر  |
|  |  |
| 3.5 | تدابير الصون المتخذة في المكان (إن وجدت) أو غيرها لمعالجة أي من هذه التهديدات، وتشجيع ممارسة العنصر ونقله في المستقبل |
|  |  |
| 4 - | القيود والأذونات الخاصة بالبيانات (بجمعها والانتفاع بها) |
| 4.1- | موافقة الجماعة/الجماعات المعنية على توفير المعلومات ومشاركتهم في جمعها  |
|  |  |
| 4.2- | القيود (إن وجدت) المفروضة على مسالة الانتفاع بالبيانات واستعمالها |
|  |  |
| 4.3- | الأشخاص المخبرون (الرواة/المزودون بالمعلومات) (أسماؤهم، ومكانتهم، وانتماؤهم) |
|  |  |
| 4.4- | تواريخ جمع المعلومات وأمكنتها |
|  |  |
| 5 - | مراجع بشأن عنصر التراث غير المادي (إن وجدت)**5** |
| 5.1- | الأدبيات: كتب، مقالات... وغيرها |
|  |  |
| 5.2- | المواد السمعية والبصرية، تسجيلات إلخ في المحفوظات والمتاحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت) |
|  |  |
| 5.3- | مواد وثائقية، وأدوات في دور المحفوظات والمتاحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت) |
|  |  |
| 6 - | بيانات بشأن عملية الحصر |
| 6.1- | الشخص/الأشخاص الذي/اللذين قاموا بتصنيف وجمع وإدخال الحصر. |
|  |  |
| 6.2- | دليل على موافقة الجماعة والمجموعات المعنية من أجل (أ) حصر العنصر و(ب) موافقتهم على توفير المعلومات التي ستقدم للحصر |
|  |  |
| 6.3- | تاريخ إدخال المعلومات في قائمة الحصر |
|  |  |

1 انظر نص المشارك للوحدة 3.

2 ينبغي تحديد المكان الذي تؤدى فيه وتنقل منه ممارسة العنصر التراثي أو تجلياته التعبيرية. وقد ترتبط عناصر التراث الثقافي بموقع واحد بعينه (مثل مدينة أو بلدة معينة) أو قد ترتبط بمساحة جغرافية واسعة تشمل الدول المجاورة. ويمكن أن يشار في قائمة حصر التراث الثقافي غير المادي إلى العنصر الذي تشترك في احتضانه دول أخرى.

3 يحدث غالباً، وعلى نحو تقليدي، أنه يتعذر أداء ممارسة أو تعبير معين، أو أن يُشَاهَد من قبل أي شخص. وقد تقتصر ممارسة بعض العناصر على الرجال أو النساء فقط، أو أناس من سن معين أو خلفيات محددة. وقد يحدث كذلك أن يُحدد من يُسْمَحُ له بحضور الفعالية، وتقضي الاتفاقيةُ باحترامَ هذه القيود، إذا ما كانت تلك رغبة الجماعات. وأحيانا يقترح أفراد من الجماعة، وبموافقة واسعة من طرف الجماعة، أن تقوم فئات أخرى من الناس بأداء أدوار معينة في إطار ممارسة العنصر التراثي بدلا عن الأشخاص الذين يقومون بها تقليديا وذلك من أجل ضمان بقاء واستدامة العنصر التراثي المعني.،

تدعو المادة 13 (د) (3) من الاتفاقية الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير اللازمة من أجل "ضمان الانتفاع بالتراث الثقافي غير المادي مع احترام الممارسات العرفية التي تحكم الانتفاع بجوانب محددة من هذا التراث".. لذا، فإن حدث وأن وُثِّقَت أو سُجِّلَت ممارسات من التراث الثقافي غير المادي التي لا يمكن لكل الناس حضورها (كالرجال مثلاً)، فإنه لا بد أن يكون ثمة نقاش مع الجماعات والمجموعات المعنية بشأن ما إذا كان بالإمكان اتاحة الانتفاع بهذه التسجيلات أو عرضها في أماكن مفتوحة لكل الناس. ولا يمكن بطبيعة الحال القيام بالتسجيلات إلا بالموافقة الحرة والمسبقة والواعية من حَمَلَة التراث.

4 انظر نص المشارك للوحدة 3.

5 تقوم عملية الحصر على تحديد التراث الثقافي غير المادي وتعريفة، وهي تختلف بذلك عن التوثيق أو البحث، فلا يطلب بحث مستفيض أو توثيق معمق لغرض الإدخال في قائمة الحصر، وإذا حدث وان وثقت أشكال أو صيغ من العنصر أو درست أو كتب عنها، فإن المعلومات (حول هذه الدراسات) مرحب بها، والقسم 5 هو المكان الذي يشار فيه إلى المراجع المناسبة. وهذا هو عين المكان أيضا للإشارة إلى وجود مجموعات من القطع والأدوات المتصلة بالتعابير أو الممارسات الثقافية غير المادية الحية.

1. \* استقي هذا النموذج من نموذج معروض على موقع اليونسكو (<http://www.unesco.org/culture/ich/doc>). إن الدول الأطراف حرة في تصميم قوائمها وتطوير نماذج الاستبيانات بالطريقة التي ترتئيها، فهذا النموذج الذي نحن بصدده ليس سوى مقترح ، ويرجى الأخذ بعين الاعتبار أن هدف قوائم الحصر هو تحديد العناصر وتعريفها، وليس توثيق العناصر بشكل كامل، لذا فإن اجوبة الأسئلة من 1 إلى 5 ينبغي ألا تكون أكثر من بضع صفحات. [↑](#footnote-ref-1)